

**وزارة الدفاع**  
**المديرية العامة للعقود والمبيعات**  
**اعلان مناقصة عامة رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٤**  
**تجهيز اجهزة كهربائية**

العدد : ٦٦٧  
التاريخ : ٢٠٢٤/١٠/٢٠  
الى : المسادة

**م / اعلان مناقصة عامة رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٤**

**تجهيز اجهزة كهربائية**

يسر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات بدعوة مقدمي العطاءات المؤهلين و ذوي الخبرة تقديم عطائهم لتجهيز (اجهزه كهربائيه ) مع ملاحظة ما يلى :

١. على مقدمي العطاء المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات اضافية الاتصال بالمديرية العامة للعقود والمبيعات من الساعة (١٥٠٠) إلى (١٨٠٠) وعلى الایمبل : [Moddg-Contracts@mod.mil.eg](mailto:Moddg-Contracts@mod.mil.eg) والاتصال على الموبائل (٧٧٠٢٧٨٢٣٦) . وكما موضحة

في التفاصيل الى مقدمي العطاءات .

٢. متطلبات التأهل المطلوبة : تجهيز اجهزة كهربائية .  
٣. يمكن مقدمي العطاء المتعاقدين بشراء وتألق العطاء بعد تقديم طلب تحريري (كتاب رسمي) مغون

إلى وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات وبعد دفع قيمة البيع البالغة (٢٥٠٠٠) فقط مثمن وخمسون ألف دينار عراقي لغيرها ويكون الدفع الكتروني .  
٤. يتم تسليم العطاءات السري العووان الآتي ( بغداد / نهضة سر الجمهورية / ) كراس ( كراس ) في الموعد المحدد تقريباً الساعة ٢٠٠٠ من يوم الخميس المصادف ١٤/٢/٢٠٢٤/١١ العطاءات المتأخرة سوف ترفض وسيتم فتح العطاءات في حضور مقدمي العطاءات او ممثلهم الراغب في الحضور في العووان الآتي : وزارة الدفاع / بغداد / قرب سر الجمهورية (كرادة مرion ) في الساعة ٣٠٠ من يوم الخميس المصادف ١٤/١١/٢٠٢٤ .

٥. اعلن المناقصة للمرة من يوم الاحد المصادف ٣ / ١١ / ٢٠٢٤ ولغاية الساعة ٢٠٢٤/١١ .  
٦. تبلغ الكلفة التخمينية الكلية ( ٨,٠٠,٠٠,٠٠ ) فقط ثمانمائة مليار دينار عراقي لغيرها .

٧. فترة التجهيز (٦٠) يوم تقويمي .

٨. المنشآت: صيني .

٩. تقديم التأمينات الاولية بنسبة (٦٣) من الكلفة التخمينية على شكل صك مصدق او خطاب ضمان او سلسلة صادر من مصرف مقدى البنك المركزي العراقي لامر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات يذكر فيها اسم ورقم المناقصة على ان تثبت الغاون الوظيفية لمصاري خطابات الضمان وان يكون نافذا لمدة ستة أشهر .



١٠. تقدّم التأمينات النهائية على شكل خطاب ضمان حسن تنفيذ العقد بنسبة (%) من قيمة العقد بعد التبلغ بكتاب الاخلال وقبل توقيع العقد وان يكون خطاب الضمان مشروط ويدفع حين المطلب صادر من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي بالاسية للشركات العراقية و الشركات الاجنبية التي لديها تمثيل فسي العراق و مصرف معتمد لدى المصرف العراقي للتجارة (TBI) بالنسبة للشركات الاجنبية التي ليس لديها تمثيل في العراق .
١١. ان يقدم مقدم العطاء من الشركات العراقية والاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق كتاب عدم الممانعة من الاشتراك في المناقصة صادر من الهيئة العامة للفرانك على ان يكون معهون الى وزارة الدفاع مع تأييد منه الهيئة الضريبية والرقم الضريبي ويلتزم بجلب ما لا يزيد براءة ذمته عند الاخلال .
١٢. يحق للطرف الاول مصدرة التأمينات الاولى لمن تحال اليه الممانعة عند تكوله عن توقيع العقد بعد التبلغ بكتاب الاخلال او عند حجب مقدم العطاء لعلمه خلال فترة تفانيه وبعد غلق المناقصة او رفض التصريح على اخطائه الحسابية فسي العطاء وانعكسها على قرار الاخلال وسيتم اتخاذ الاجراءات القانونية المنصوص عليها في تكاليف تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢٠١٤) لسنة ٢٠١٥ .
١٣. تقدّم براءة ذمة صادرة من دائرة المقاعد والضمان الاجتماعي للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق .
١٤. يتم استيفاء رسم الطابع بنسبة (%) ثلاثة بالاف من قيمة العقد وبعملة العقد وفق قانون رسم الطابع رقم (١١) لسنة ٢٠١٢ ووفقاً للحصول والرسم العاشر (٠٠٠١) واحد بالاف من قيمة العقد اذ لا يزيد عن عشرة الاف دينار وحسب قانون الرسوم العدلية الرقم (١١) لسنة ٢٠١٥ .
١٥. لا يجوز لمنتسبين دوائر الدولة والقطاع العام الاشتراك في المناقصة بصورة مباشرة او غير مباشرة مع مراعاة احكام التشريعات النافذة .
١٦. تلتزم الشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل فسي العراق بجلب كتاب من نقابة المحاسبين والمدققين او جمعية المحاسبين بروي سلامسة الموقف القانوني للمحاسب الذي يقدم الحسابات الختامية ضمن اوراق الشركة لآخر سنتين .
١٧. تدوين اسعار فقرات استمرارات العطاء (القسم الرابع والقسم السادس ) ومتلجه الاجمالي بالمداد ويعمل على السعر المدون كثبة في حالة احتفظه عن السعر المدون رغماً وعما يحول على سعر الوحدة في حالة عدم صحة ميلانه الفقرة واذا وردت فقرة او فقرات لم يدون السعر ازتها في هذه الحالة تعد كلة تلك الفقرة او الفقرات وبحدود المكبات المدونة ازتها مشمولة بالسعر الاجمالي للعطاء .
١٨. تقدّم الشركة البيانات المالية لها لآخر سنتين كحد ادنى ضمن اوراق الشركة .
١٩. تلتزم الشركة بتقدّم قائمة بالاعمال المماثلة المنجزة معززة بتلبيذ جهات التعاقد المعنية مع تضمينها مستوى التنفيذ كونها مطلوبة للمناقصة .
٢٠. يتم اعتماد عنوان الشركة المثبت في العطاء عنواناً للراسلات والتليفات وعلى الشركة ابلاغ بكل تغيير يطرأ على هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة أيام من تاريخ حصوله .

٢١. في حالة تحقق دين بنمة الطرف الثالثي بحق الطرف الاول تحصيل الدين بوجب قانون تحصيل الديون الحكومية العراقي رقم (٥٢) لسنة ١٩٧٧.
٢٢. المقصد خاضع لجميع القوانين المأذنة ضمنها قانون ضريبة الدخل المرقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ (وتعديلاته وتعديلاته).
٢٣. يتتحمل من ترسو عليه المناقصة كافة المصاريف والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة.
٢٤. يلتزم مقدمي العطاءات من الشركات العراقية بتقدیم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدخل المأذون وأصحاب الشركات استناداً لكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء العدد : س.ل ٢٢٥٤٢/٣ في ٢٠١١/١٢/٣.
٢٥. لا يجوز لعمد العطاء شطب او حك اي بند من بنود وثائق المناقصة او اجراء اي تعديل عليها.
٢٦. في حالة اشتراك اكثر من مناقص في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤوليتهم تضامنية تكافلية في ذلك لتنفيذه على ان يقدم عدد المشاركون مساقط عليه اصوليا مع العطاء.
٢٧. في حالة الغاء المناقصة فسوف يتم اعادة توزيع الوثائق الخامسة بالمناقصة فقط دون تعويض مقدمي العطاءات.
٢٨. لا يجوز لمدير مفوض ل اكثر من شركة تقديم اكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة.
٢٩. للإستفسار يتم الاتصال : [Moddg-Contracts@mod.mil.iq](mailto:Moddg-Contracts@mod.mil.iq)
٣٠. في حالة مصادقة تاريخ التقى عطلة رسمية فيكون تاريخ التقى اليوم الذي يلي العطلة والذي يكون في يوم رسمي .
٣١. صندوق العطاءات متاح طلاة فترة الاعلان وخلال ايام السوام الرسمي من الساعة (٨٠٠) ونهاية الساعة (١٢٠٠).
٣٢. ان الوزارة غير ملزمة بقبول او رفض العطاءات .
٣٣. يتتحمل من ترسو عليه المناقصة اجرور النشر والاعلان لآخر اعلان عن المناقصة.
٣٤. استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨ تلتزم الشركات الأجنبية بتقدیم تمهيداً بعدم وجود مطلبية مالية غير مخصوصة تجاه المؤسسات العراقية خلال مدة ازيد عن (٣٠) يوماً بما من تاريخ التبلغ بقرار الاعالة على ان يكون اجراء التسوية شرطاً لإصدار قرار الاعالة وخلاله يتم استبعاده وفي حالة وجود مطالبات تتمهد الشركات الأجنبية بالاتفاق بالقيام بتسوية مرضية وفقاً لاتفاقية تادي باريس او قرار مجلس الوزراء رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٤ او شطب الدين كلما خلا مدة ازيد عن (٣٠) يوم من تاريخ التبلغ بقرار الاعالة على شرط ان يكون اجراء التسوية قضاية او ادارية على اي جهة من الجهات العراقية بعد انتهاء وتفهد الشركات الأجنبية بعد اجراء اي مطالبة خلال البيع او التنازل للغير عن جزء او كل الدين بصفة رضالية او قضائية .

٣٥. تلتزم الشركة التي تحال عليها المناقصة بتحفيظ وزارة الزراعة بما لا يقل عن (١٠٠٠) شتلة زراعية ولائتمان سوية المستحقات المائية المتعاقب وبعد جلب كتاب تأييد بتحفيظ الشتلات من وزارة الزراعة، على أن لا يزيد مبلغ الشتلات المهدأة عن (١٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين دينار عراقي .
٣٦. في حالة عدم التزام مقدم العطاء بما تطلب الوثائق القياسية للمناقصة يكفل إفسادها فسيتم استبعاد العطاء .
٣٧. تلتزم الشركة بالاطلاع على الوثائق القياسية المرفقة مع المناقصة ( ) وثيقة باللغة العربية بموجب كتاب وزارة التخطيط المسعد: ٢٧١٣١:٢٠١٩/١٢/٢٢ وهي مرفقة مع فرض(CD) لاغراض توضيحية .
٣٨. في حالة وجود اختلاف في الوثائق باللغة العربية مع ترجمتها باللغة الإنجليزية يتم اعتماد النسخة العربية .
٣٩. للمزيد من المعلومات يمكن زيارة الموقع الإلكتروني لوزارة الدفاع :

[www.mod.mil.iq](http://www.mod.mil.iq)  
للإجابة على استفساراتكم مراسلات على البريد الإلكتروني :  
[Moddg-Contracts@mod.mil.iq](mailto:Moddg-Contracts@mod.mil.iq)

الإدارية العامة للمقاولات والمبيعات  
٢٠٢٤ / ١٠ / ٢١